

جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2.

كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم العلوم السياسية.

مقرر الحضارة العربية الإسلامية للسنة الأولى.

د. عيساوة آمنة.

المحاضرة السادسة: التنظيم القضائي في الحضارة العربية الإسلامية.

مقدمة: القضاء في اللغة هو الحكم والالتزام، وفي الاصطلاح الفصل في الخصومات. وقد شهد صدر الإسلام تطورا للقضاء أين أصبحت تبعية الجريمة تقع على صاحبها امتثالا لقوله تعالى: "ولا تزر وازرة وزر أخرى"، عكس ما كان في الجاهلية عند العرب أين كانت العقوبة تتعداه إلى قبيلة المجني عليه. وفي بدايات الدولة الإسلامية الأولى تولى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ولاية القضاء فقد كان يقضي بنفسه بين المتخاصمين في المدينة، إلى جانب مهامه الأخرى.

وكان الرسول الكريم يقضي بكتاب الله واجتهاده، وبذلك أوصى ولأته ورسله في فض المنازعات والقضاء بين الناس. وكان من بين أهم مبادئ القضاء التي أقرها الرسول مبدأ (البينة على من ادعى واليمين على من أنكر)، وكانت طرق الاثبات شهادة الشهود والبينة واليمين والكتابة والاقرار.

وبعد وفاة النبي الكريم أصبح تعيين القضاة من اختصاص خليفة المسلمين، فقد أسند أبو بكر القضاء لعمر بن الخطاب، وإذا كان القضاء في الأمصار أول الأمر مضاف إلى اختصاص الوالي حتى كانت خلافة عمر فجعله مستقلا عن نظر الوالي وعين له من ينفرد به. إلى أنه في فترات تالية أسند القضاء من جديد إلى

الولاية حتى عهد أبو جعفر المنصور أحد خلفاء الدولة العباسية أين منع الجمع بين ولاية الأمصار والقضاء دعماً لاستقلالية القضاء.

أولاً: القضاء في العصر الأموي: كان القاضي يجتهد في أحكامه إذ لم تكن بعد قد تبلورت إزاء المذاهب الإسلامية، وكان القاضي يعتمد على الكتاب والسنة والاجماع والاجتهاد مما جعل الأحكام تختلف وقد تتناقض أحياناً مما يلجأ القاضي للاستعانة بالخليفة إذا التبس عليه الأمر.

- ظل القضاء مستقلاً فلم يتأثر بسياسة الدولة، وكان حكم القاضي نافذاً على الولاية وعمال الخراج، وفي حالة تدخل الوالي في شؤون القضاء يعتزل القاضي مدافعاً عن حرمة القضاء وكانت هذه الحالات نادرة الوقوع.

- ظهرت في العصر الأموي السجلات لتسجيل الأحكام وذلك حينما تولى قضاء مصر سليم بن عنتر في حكم معاوية ففضى بين جماعة في ميراث وبعد الحكم تناكروا فعادوا إليه ففضى بينهم ثانية وكتب كتاباً بقضائه واشهد عليه فكان ذلك أول تسجيل للقضاء.

- توسعت مسؤولية القضاء فصار يجمع مع الفصل بين الخصوم إفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين، كالنظر في أموال المحجور عليهم من المجانين واليتامى، والنظر في الوقف وتزويج الأيتام عند فقد الأولياء، والنظر في مصالح الطرقات والأبنية وتصفح الشهود والأمناء والنواب والتثبت من أحوالهم.

- **ثانياً: القضاء في العصر العباسي:** تطور نظام القضاء في العصر العباسي نتيجة تطور مظاهر الحياة العامة ومنها ازدهار المعارف الفقهية حيث شهد العصر العباسي نضجاً في المذاهب الفقهية المختلفة، وظهرت القمم

الفقهية للمذاهب كالشيعة الجعفرية وامامهم الصادق 148هـ، والحنفية وامامهم أبو حنيفة 150هـ والمالكية وامامهم مالك سنة 179هـ والشافعية وامامهم الشافعي سنة 204هـ، والحنابلة نسبة لأحمد بن حنبل سنة 241هـ، وغيرهم كثير. ونتيجة حرية الاجتهاد فقد انتج ذلك تعددية قضائية وترسانة من الأحكام سببت اختلاف احكام القضاء في ظل عدم الزام الخلافة للقضاة بمذهب معين. وفيما يروى أن المنصور عرض على الامام مالك اتخاذ كتابه الموطأ أساسا يجتمع عليه المسلمون في مجال أحكام الشريعة لكن الامام مالك رفض بسبب اعتماد الناس على أحاديث وروايات مختلفة عن الصحابة وإن ردهم لكتابه فيه تشديد عليهم. وبناء على هذا صار القضاء متروكا للقضاة ولاجتهاداتهم فيه.

أنتجت التعددية المذهبية في الإسلام على عهد العباسيين تعددية في التشريع القضائي، فقد كان هناك قضاة ذوو مرجعية فقهية شافعية وآخرون ذوو خلفية فقهية حنبلية أو مالكية أو حتى جعفرية بالنسبة للشيعة، ما سمح بوجود ترسانة من الاحكام القضائية ذات مرونة وتيسير للأمة، فقد كان يحق للمتقاضين اختيار القاضي ومنه المرجعية الفقهية التي يحتكمون إليها.

وتدعيما لمكانة القضاء استحدث العباسيون منصب قاضي القضاة، الذي يتم تعيينه من الخليفة مباشرة وهو يقوم بتعيين قضاة الأمصار وأول قاضي قضاة هو أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم على عهد الخليفة الهادي وأقره كذلك هارون الرشيد عليها.

وفي الأندلس كان قاضي القضاة فيه يُعرف بـ"قاضي الجماعة". ويذكر النبأهي في 'المراقبة العليا' أن وظائف الولايات الرسمية بالأندلس "أولها القضاء، وأجله قضاء قاضي الجماعة. ويرجح النبأهي أن المقصود بـ"قاضي الجماعة" هو ما عُرف في المشرق بقاضي القضاة" وإضافة لفظ القضاء إلى الجماعة، جرى التزامه بالأندلس منذ سنين إلى هذا العهد، والظاهر أن المراد بالجماعة جماعة القضاة. (الجزيرة مؤسسة القضاء الإسلامية كافتحت الطغيان وألهمت الغرب أنظمة العدالة).

ثالثاً: القضاء في عهد العثمانيين: مع قيام الدولة العثمانية أصبح للقضاء شأن مهم فيها، ذلك أن الدولة العثمانية قامت على أسس إسلامية، وأصبح للقضاة الذين عرفوا بفئة (العلماء) والذين كانت لهم مكانة مهمة في المجتمع، وقد شهد العهد العثماني تغييراً مهماً في هذا الجهاز، ألا وهو فصل الإفتاء عن القضاء، وأسندت مهمة إصدار الفتاوى إلى (المفتي)، الذي وجد إلى جانب القاضي. ومن جهة أخرى عمل العثمانيون على وضع تنظيم خاص لسلك القضاة فيما يخص درجاتهم وتعيينهم ومخصصاتهم وصلاحياتهم، ووضع على رأس التنظيم المفتي الأكبر (شيخ الإسلام) ذو المكانة المهمة في الدولة العثمانية، ولم يقتصر عمل القضاة في الدولة العثمانية على مذهب واحد، فقد وجد إلى جانب قضاة المذهب الحنفي -وهو المذهب الرسمي للدولة العثمانية- قضاة المذاهب الشافعي والمالكي والحنبلي.